

من وزير المالية  
إلى

N° 76

07/01/2020

الموضوع: الخصم من المورد على منح مدفوعة لرياضيين

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 10 ديسمبر 2019

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه في إطار الاستعداد للألعاب الأولمبية " طوكيو 2020"، تسند اللجنة الوطنية الأولمبية منحة خاصة لفائدة الرياضيين المؤهلين للمشاركة في الألعاب الأولمبية كل أربعة أشهر، حيث تقوم اللجنة بتحويل المنح المذكورة إلى حساب الجامعة التونسية لرفع الأثقال التي تقوم بدورها بتحويلها لفائدة الرياضيين المعنيين. وطلبتكم معرفة هل تخضع المنح المذكورة للخصم من المورد بنسبة 15%.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ المنح المدفوعة للرياضيين في إطار نشاط منجز بكل استقلالية وبصورة شخصية تعتبر مكافآت أنشطة غير تجارية. بالتالي وفي الحالة الخاصة، يتعين على الجامعة التونسية لرفع الأثقال تطبيق الخصم من المورد بنسبة 15% على مبلغ المنحة التي يتم دفعها لفائدة الرياضي المستقل والمترشح للمشاركة في الألعاب الأولمبية "طوكيو 2020".

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنّ حدث إنشاء الخصم من المورد يتكوّن من دفع المبالغ موضوع الخصم لمستحقيها ويقصد بالدفع، الدفع نقدا أو تسليم الأشياء أو أيّ عملية أخرى تقوم مقامها من شأنها وضع المبالغ المذكورة على ذمّة المنتفع بها مثل تحويل المبلغ إلى حسابه البنكي أو إصدار صك أو كميّالة أو الدفع عن طريق المقاصة.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام  
للمدراسات والتشريع الجهتي

الإمضاء: سهام بوخديري نصيبة